

الائمة الا ربعة كما افان من جماعه ونقطيه الراس ايه كله
 او ربعة والوجه ايه كلويه ما كامله اولية كاملة عدا ايتها
 ونصيب لها احمله في وله آله وليس وما بعد فان مطلقه
 حرام ومقيد مقيده لوجوب الدم **ويظن تدمر كل عضو**
كامل باضافة المصدرين الا ان التظليل يعم البدن والنفس
 والذم من محض البدن اعم من ان يكون مطيب او غير مطيب
 وليس ثوب صبيغ بوضف بضم العين والفاو **وتعذر ان**
او دس او غيرها مما يطيبه غيبط كان او غير غيبط
 يوما اولية في كل حال **لان يكون غسلا** ايه مفسوك كثيرا
لا ينقض بشد يذ الضمان المعية ايه لا يتاثر بصفه
 ولا يبرح منه راحة الطيب وهو الاصم **وتتركه في يوم**
 ايه كله او اكثره سواء كان اليوم الاول من ايام الضرع وغيره **وتنجز**
المبقيات بلا احرام وفيه مساحة حيث ذكره في باب ما يحرم من
 المحرم **وتترك اكثر طواف الصدرة** فان طواف الوداع واجبه
 وتترك اكثر اشواطه حلكه **والسبع** ايه ركذا تترك اكثر
 اشواط السبع مطلقا **واقل طواف الزياره** فانه واجبه
 فرض وركن **وتأخيره عن** وفيه ايه وتأخير طواف الزياره

عن زمانه الواجب وهو ايام الضرع **واكل الطيب** ايه وحده
 لا المخلوط المخلوب بعينه **والنثار** ايه به ايه بالطيب وفيه ان
 النثار ايه ليس محرام **وتترك واجرم من الواجبات** ايه من غير
 عذر فانه ح لا يحرم عليه ولا يلزمه شيء من الكفارات **ثم**
واجب الدم عند اطلاقه يتاثر به بالمشاة ايه المعروفة
 في محلها السالمة من عيوبها في جميع المواضع ايه الحالات
 ايه في موضعين ايه حالين فيحلبين فانه لا يتاثر بالمشاة
 احدهما ان اجامع بعد الوضوء وعرفه **قال الطواف** وانحلق
 الا و قبل انحلق والطواف والثاني ان اطاف للزيارة
 جنبا يثمل الرجل والمرأة **وحا ايضا** او نفسا ايه في حال
 حيض والنفس فانه ايه الشان **لا يحرم** بضم الياء وسر
 الزايم فالمنزح ايه كيف **فيها ايه** في الموضوعين **الا بدنه**
 ايه الابل والبقر **والثاني** من باب المحرمات ما يحرم على المحرم
 وما يلزمه **الصدقة** ويعرف بلزومها وتحقيق امرها
 ان حرمة المحرمات الثانية دون الاولى **ان النطق** ايه من
عضوا وليس **الغزير** ايه على وجه العتاد **وتوطئ راسه**
 ايه كله او ربه او وجهه ايه عطاء كله اعم من يكون حلا